


الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



مدرسة الجمهورية و للإسهامات

بلاغ من وزارة التجارة و ترقية الصادرات

تتهي وزارة التجارة و ترقية الصادرات إلى علم كافة المتعاملين الإقتصاديين المعنيين و الحائزين على مقررات أصلية للرخص المسبقة الخاصة باستيراد مواد التجميل و التنظيف البدني و المواد السامة أو التي تشكل خطرا من نوع خاص و لغرض رقمنة تسيير و متابعة بطاقة الرخص المسبقة، تقرر **تجديد جميع المقررات الأصلية للرخص المسبقة للإستيراد.**

في هذا الإطار و قصد تسهيل هذه العملية و ضمان سيرها بشكل جيد، يجب على جميع المتعاملين الإقتصاديين المعنيين التقرب من مصالح المديرات الولائية للتجارة، المختصة إقليميا، من أجل إيداع مقرراتهم الأصلية الخاصة بالرخص المسبقة للإستيراد، و ذلك قصد تجديدها و الحصول على رخص جديدة.

تصبح الرخص المسبقة الخاصة باستيراد مواد التجميل و التنظيف البدني و المواد السامة أو التي تشكل خطرا من نوع خاص باطلة و ليس لها أي أثر قانوني ابتداء من تاريخ الفاتح من شهر سبتمبر من السنة الجارية (2021).

بالإضافة إلى المقررات الأصلية، يجب على المتعاملين الإقتصاديين المعنيين بهذا الإجراء، تقديم الوثائق التالية:

- 1- نسخة من السجل التجاري مطبق لأحكام المادة 3 مكرر 1 من المرسوم التنفيذي رقم 21- 94 المؤرخ في 9 مارس سنة 2021، المعدل و المتمم لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 05-458 المؤرخ في 30 نوفمبر سنة 2005، الذي يحدد كفاءات ممارسة نشاطات استيراد المواد الأولية و المنتوجات و البضائع الموجهة لإعادة البيع على حالتها؛
- 2- نسخة من شهادة احترام الشروط و الكفاءات المطلوبة لممارسة نشاط استيراد المواد الأولية و المنتوجات و البضائع الموجهة لإعادة البيع على حالتها طبقا لما هو محدد في أحكام المادة 5 مكرر من نفس المرسوم التنفيذي المذكور في المطلة الأولى أعلاه.

يكون إيداع هذه المقررات الأصلية مع الوثيقتين المطلوبتين أعلاه على مستوى مصالح المديرات الولائية للتجارة، المختصة إقليميا.

